2 ! @ 490 @ 2 ! تنبيه على حال عبد ا بن سلام وأخيه وثعلبة بن سعية وغيرهم ممن آمن ثم حكم ا على أكثرهم بالفسق في كفره لأنهم حرفوا وبدلوا وعاندوا بعد معرفتهم بحقيقة أمر محمد صلى ا عليه وسلم فهم كفار فسقة في الكفر قد جمعوا المذمتين $ سورة آل عمران 111 - 112 $.

قوله تعالى ! 2 2 ! معناه لن يصيبكم منهم ضرر في الأبدان ولا في الأموال وإنما هو أذى بالألسنة فالاستثناء متصل وقال الحسن وقتادة وغيرهما الأذى هو تحريفهم أمر محمد صلى ا عليه وسلم وتكذيبهم إياه .

قال القاضي أبو محمد وتنقصهم المؤمنين وطعنهم عليهم جملة وأفرادا وهذا كله عظيم مقلق وبسببه استحقوا القتل والإجلاء وضرب الجزية لكن أراد ا تعالى بهذه الآية أن يلحظهم المؤمنون بعين الاحتقار حتى لا يصدوا أحدا عن يدنه ولا يشغلوه عن عبادة ربه وهكذا هي فصاحة العرب ومن هذا المعنى في التحقير قول ثمامة بن أثال يا محمد إن تقتلني تقتل ذا دم وإن تنعم تنعم على شاكر وإن شئت المال فاسأل منه ما شئت فقوله ذا دم روي بالذال منقوطة وبالدال غير منقوطة فذم بفتح الذال وبكسرها أراد بها الذمام وأما الدال غير منقوطة فيحتمل أنه أراد التعظيم لأمر نفسه وذلك بأحد وجهين إما أن يريد الوعيد أي تقتل ذا دم مطلوب بثأره له حماة فاحذر عاقبة ذلك وإما أن يريد تقتل ملكا يستشفى بدمه كما كانت العرب تعتقد في دماء الملوك فهذا استعطاف لا وعيد أي لا ينبغي ذلك أن تفسد مثلي وهذا كما استعطف الأشعث بن قيس أبا بكر رضي ا عنه بهذا المعنى ويحتمل كلام ثمامة أنه أراد تحقير أمر نفسه وليذهب عن نفس رسول ا صلى ا عليه وسلم المسرة بنيل مثل هذا الأمر العظيم ويجري ذلك مجرى قول أبي جهل لعبد ا بن مسعود وهل أعمد من رجل قتلتموه ومثله قول الأسير لعمر بن عبد العزيز حين قال له لأقتلنك قال إن ذلك لا ينقص من عدد الخزر شيئا فكأن ثمامة أراد إن تقتلني تقتل حيوانا حقيرا شأنه كما يقتل كل ذي دم فما بالك تفعل ذلك وتدع الإنعام علي فالآية تنظر إلى هذا المعنى من جهة أنه حقر عند المؤمنين ما هو عظيم في نفسه تنبيها لهم وأخبر ا تعالى في قوله ! 2 2 ! الآية بخبر غيب صححه الوجود فهي من آيات محمد صلى ا عليه وسلم وفائدة الخبر هي في قوله ! 2 2 ! أي لا تكون حربهم معكم سجالا وخص ! 2 2 ! بالذكر دون الظهر تخسيسا للفار وهكذا هو حيث تصرف .

وقوله ! 2 2 ! معناه أثبتت بشدة والتزام مؤكد وهذا وصف حال تقررت على اليهود في أقطار